سالم
موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

خطبة جمعة

حقوق وواجبات الزوجين

لفضيلة الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ
حفظه الله تعالى

النُّسخة الإلكترونيَّة (١)

الشَّيخُ لم يراجع التَّفريغ

بسم الله الرحمن الرحيم

[الخطبة الأولىٰ]

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، مَنْ يَهْدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ فلا هادِيَ له، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلىٰ يوم الدين

أما بعد..

فيا أيها المؤمنون، اتقوا الله حق التقوىٰ ﴿ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾ ﴾ [الحج]، اتقوا الله بامتثالكم ما تَعْلَمُون من أوامره، وبانتهائكم عما نَهَىٰ الله جل وعلا عنه ورسوله، فإن الفلاح كل الفلاح، والسعادة الحقَّة كلّ السعادة في اتباع أمر الله، واتباع أمر رسوله ﷺ، فإنما في ذلكم الهدىٰ والاهتداء ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ ﴾[النور].

أما بعد..

فيا أيها المؤمنون، إن الله جل جلاله مِن رحمته بعباده، ومن آياته التي جعلها ماثلةً لكل رَجُل بل ولكل امرأة، أن جعل للإنسان من نفسه زوجًا؛ لِيَسْكُنَ إليها ولِتكونَ أُنْسًا له، ولِيكون بها رَاحَةُ البَدَنِ له، وراحةُ الرُّوح له، فمن آياته أن خَلَقَ لنا من أنفسنا أزواجًا، فمن آياته أن جعل للرُّوحَ إذا تَعِبَتْ ما تسكن إليه، وتنشط بعد السُّكْنَىٰ إليه، وكذلك البَدَن له متطلباته، فالله جل جلاله مِن حِكْمَته العظيمة أن كَمَّلَ ما يحتاجه الإنسان من الرجل والمرأة، فالرجل يحتاج إلىٰ المرأة، والمرأة تحتاج إلىٰ الرجل، وجعل بينهما المودة والرحمة بالزواج، فقال جلا وعلا: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[الروم]، وقال سبحانه: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾[الأعراف: ١٨٩].

فالله جل جلاله امْتَنَّ علىٰ خَلْقِهِ بأن جعل للرجال الأزواجَ من النساء، وللنساء الأزواجَ من الرجال، وهذه المِنَّة لِغَرَضٍ أن يكون بها السُّكْنَىٰ، وأن تكون معها المودة والرحمة بين هذا وتلك، بين هذا الرجل وبين تلك المرأة، فإن بها قِوَامَ الحياةِ، وإن بها سعادة النفس؛ لكي تمضي في أمر الله وهي مستقرة لا تتنازعها الشياطين، ولهذا جعل الله جل وعلا للمرأة علىٰ الرجل حُقُوقًا، وجعل للرجل علىٰ المرأة حقوقًا، فقال سبحانه: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾[البقرة: ٢٢٨]، فجعل علىٰ الرجل واجبًا تجاه زَوْجِه، وجعل علىٰ المرأة واجبًا تجاه زوجها، فهذا عليه واجب، وهذه عليها واجب.

فإذا أَدَّىٰ الرجل واجِبَه، وإذا أدَّتِ المرأة واجبها مُخْلِصينِ في ذلك مُمْتَثِلَيْنِ في ذلك أَمْرَ الله جل جلاله كان بيتُ الزوجيةِ بَيْتَ سَكَنٍ ومودَّةٍ ورحمة، وكان بيتُ الزوجية بيتَ إِلْفٍ وانشِرَاحٍ للصدر وسكون للبدن والرُّوح، ونشأَ عن ذلك الجيل الصالح، الذي ينشأ في استقامة روحية، وفي استقامة بدنية؛ لأن

الاطمئنان بين الزوجين سبب من أسباب التربية الناجحة، قال سبحانه: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ فجعل الواجب مشتركًا، وضبط ذلك الواجب بالمعروف، أي: بما تَعَارَفُه الناس من الواجب، بما أَباحَ الشرع، وبما أَذِنَ به الشَّرْع، فجعل علىٰ الرجل واجبًا بالمعروف، يَعْنِي بما تُعُورِفَ عليه، وعلىٰ المرأة واجبًا بالمعروف، أي: بما تُعُورِفَ عليه.

فإذا كانا الزوجانِ في مجتمع تَعَارَفُوا علىٰ أن من واجبات المرأة علىٰ زوجها، ومن واجب الزوج علىٰ امرأته أن يفعل كذا وكذا، وأن تفعل هي كذا وكذا، ولم يكن ذلك مما نُهِيَ عنه في الشرع كان ذلك من الواجب عليهما؛ لأنه بالمعروف علىٰ الصحيح من قَوْلَي العلماء في هٰذه المسألة.

ولهذا يجب علىٰ الرجل أن يؤدي حَقَّ امرأته طِيبا بذلك نَفْسه، فيؤتيها ما يَجِبُ لها من النَّفَقَةِ، ومن السُّكْنَىٰ، ومن العِشْرَة بالمعروف مع طِيب النفس، فإذا كانت العِشْرة بغير معروف كان مُرْتَكِبًا لِمُحَرَّمٍ، وغير مُمْتَثِلٍ لقوله تعالىٰ: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[النساء: ١٩]، فإن الحال؛حال الرجل مع زوجه:

- إما أن تكون حَالَ مَحَبَّةٍ.
- وإما أن تكون حَالَ كَرَاهِيةٍ.

وفي الحَالَيْنِ يجب علىٰ الرجُل أن يُعاشِرَ زوجتَه بالمعروف، قال سبحانه: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾[النساء].

فكم من رجال عاشَرُوا أزواجَهن بالمعروف حالَ كَرَاهِيتهم لأزواجهن، ثم أُعْقِبُوا بذلك الخَيْر الكثير من الأُنْسِ، ومِن الرِّزْق بالولد الذي سَرَّهم فيما بعد.

فطاعةُ اللهِ جل وعلا فيها الخيرُ كُلّه في العاجل والآجل ﴿ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾[النساء].

الواجبات أيها المؤمنون التي للرجال علىٰ النساء، وللنساء علىٰ الرجال واجبات كثيرة متنوعة بعضها أشد من بعض، فمن ذلك أن المرأة تستحق علىٰ زوجها أن يعطيها ما يكفيها بالمعروف فلا يقطر عليها، ولا يسلبها حقها، فإن سَلَبَ المرأةَ حَقَّها، وإن قَصَّرَ في أداء ما يجب عليه من الإنفاق عليها، فإنه قد خالف أمر الله، وكان مُرتكِبًا بذلك ما حَرَّمَ اللهُ جل جلاله؛ لأن من العشرة بالمعروف الإنفاق علىٰ الزوجة، وقد قال عليه الصلاة والسلام لِمَنْ شَكَتْ زَوْجَها: «**خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ**»(١) أي أنْ تأخذ من مال زوجها، ولو لم يَأْذَنِ الزوجُ بذلك إذا كان أَخْذُها بالمعروف؛ لأن ذلك حَقٌّ وَجَبَ عليه لها، فيجب عليه أن يؤدِّيَ ذلك الحقَّ لها، فإن لم يُؤَدِّ ذلك صارَ غاصِبًا وكان مُمَاطِلًا بالحَقِّ، فإذا قَدَرَتْ علىٰ شيءٍ من ماله فإن لها أن تأخذ من ذلك بالمعروف غير آخِذَةٍ فَوْقَ ما وَجَبَ لها عليه، وغير آخِذَةٍ فوقَ ما هو بالمعروف. فينبغي علىٰ الرجل ألا يُقَطِّرَ علىٰ زوجته فإن من العِشْرة بالمعروف أن يُعطِيَها ما يكفيها.

(١) أخرجه البخاري (رقم ٥٠٤٩).

وكذلك من العِشْرَة بالمعروف أن يَبيت عند المرأةِ من نسائه، فيَبيت عندها ليلةً من كل أربع ليالي إلا إذا اشتَرَطَتْ أو طالَبَتْ بأَكْثَرَ من ذلك فَرَضِيَ، فإن عليه أن يؤدِّيَ الشرْطَ، فيجب عليه أن يُؤْنِسَها في الليل، والأُنْس المقصود: هو الاجتماع وليس المقصود منه الوطء وتوابع ذلك؛ لأن النفس تحتاج إلىٰ الأُنس، وتحتاج إلىٰ أن يكون الرجل آنِسًا بامرأته، وأن تكون المرأة آنِسَةً بزوجها، فمن الغَلَطِ بل ومِن المُحَرَّمِ أن يعيش رجالٌ بين زوجاتهم لَيَالِيَ طويلة، والرجال لا يأتون أزواجهم في الليل إلا في ساعات متأخرة لا تتم معها العِشْرَة، ولا يتم معها الأُنس، بل يأتي لِينَامَ، واللهُ جل جلاله جَعَلَ علىٰ الرجل أن يُعَاشِرَ بالمعروف، وأن يجعل لزوجه عليه السُّكْنَىٰ والسَّكَن لنفسها، والسكن لبَدَنِها، فإذا فَرَّطَ في ذلك كحال الذين يَسْهَرُون الليالي مع أصحابهم، أو في منتدياتهم، فإذا أتىٰ إلىٰ بيته لم يكن هَمُّه إلا أن يَطَأَ، أو لم يكن همه إلا أن ينام، فهذا فيه تفريط بالحق؛ لأن للمرأة أن تجعلها ساكنة وأن تؤنس صدرها؛ والغرض من فرض المبيت ليلة من كل أربع ليالٍ أن تتم السُّكْنَىٰ، وأن تَتِمَّ المودةُ والرحمةُ، فإذا فَرَّطَ في ذلك كان مُرْتَكِبًا لما لا يجوزُ شرعًا.

كذلك علىٰ الرجل أن لا يطلب من زوجه كل حقه عليها، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما وهذه حال المتقين الذين يخشون لقاء الله لما تلا قول الله جل وعلا: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[البقرة: ٢٢٨]. قال ابن عباس: «**إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِلْمَرْأَةِ كَمَا أُحِبُّ أَنْ تَزَيَّنَ لِي؛ لِأَنَّ اللهَ عز وجل يقول: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾، وَمَا أُحِبُّ أَنْ تَسْتَطِفَّ جَمِيعَ حَقِّي لِي عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ اللهَ عز وجل يَقُولُ: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾** [البقرة: ٢٢٨]»[(١)].

فقد أَوْجَبَ الله جل وعلا علىٰ الرجل مِثْلَ ما أوجب علىٰ المرأة سواء بسواء، والرجالُ لهم علىٰ النساء دَرَجَة بما آتَاهُمُ اللهُ مِن المال، ومِن الإنفاق، ومن الأمر والنهي، أما الحقوقُ العامة فالزوجان فيها سواء؛ لهذا كان ابن عباس يتنازل عن حَقِّه علىٰ امرأته خَشْيَة أن يَجِب عليه كُلُّ حَقِّ امرأته عليه، فإن الرجل لابد أن يفرط في بعض حق الزوجة بعض التفريط إما في نفقة أو في عشرة بمعروف أو في غضب فيما لا يشرع الغضب فيه، أو في نحو ذلك مما ليس له الحق فيه، ويطالب زوجَته بما هو فوق المعروف، وإنما يجب عليه أن يقابلها بمثل ما طالبها به، فقد كان ابن عباس من فِطْنَتِهِ، ومن وَرَعِهِ، ومِن علمه بالقرآن أنه قال: « **مَا أُحِبُّ أَنْ تَسْتَطِفَّ جَمِيعَ حَقِّي لِي عَلَيْهَا** »، وذلك من الفقه، ومن الورع، ومن التقوىٰ.

فمِنَ الرجالِ مَنْ يُطالِب امرأتَه بأشياءَ كثيرةٍ ويُدِلُّ في ذلك بأن له الحق، لكنه إذا تأمَّلَ وخَلاَ بنَفْسِه وَجَدَ أنه لا يقوم بحق العشرة معها بالمعروف بل يفرط في ذلك كثيرًا، وهذا آثِمٌ؛ لأنه طَلَبَ أكثر مما أَعْطَىٰ، والمرأة والرجل في هذا الأمر سواء.

ومن الحقوق التي للمرأة علىٰ الرجل أنه إذا طالَبَها بأن تَتَزَيَّنَ له، فإن لها عليه أن يتزين لها، وأن

---

(١)أخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ (رقم ١٤٥٠٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ١٩٢٦٣).

يتجمل لها؛ لأن هذا حق مشترك بينهما، فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[البقرة: ٢٢٨]: « إِنِّي لَأُحِبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِلْمَرْأَةِ كَمَا أُحِبُّ أَنْ تَزَيَّنَ لِي»[(١)]، وهذا – أيضًا – من عظيم التقوىٰ؛ لأن المرأة فيها نَفْسٌ بشرية، لها الرغبة كما أن للرجل الرغبة، فإذا كان الرجل يطالب امرأته بشيء لا يلزم نفسه به أيضًا، فإنه في هذه الحال:

- إما أنه يظن أنَّ نَفْسَ امرأتِهِ تختلف فيما تَرْغَبُ وتَكْرَه عمَّا في نفسه.
- وإما أن يكون من الجهال الذي لا يعلمون.

وفي كلتا الحالَيْنِ يجب علىٰ الزوجِ أن يَرْعَىٰ حَقَّ نَفْسِ زوجته، وأن يجعلها ساكِنَةً مُطْمَئِنَّةً في بيت الزوجية، فإن العشرة الزوجية من مقاصدها في الشرع المُطَهَّر في الإسلام أن يعيش الرجل ونَفْسُهُ مُطْمَئِنَّة لا تُنَازِعه إلىٰ شَرٍّ، ولا إلىٰ مُخَالَفَةٍ لأَمْرِ الله.

كذلك من اسرار النفس أن من حقوق المرأة أن تكون نَفْسُها ساكنة مطمئنة في في الزوجية، وأن لا تنازعها نَفْسُها الأَمَّارة بالسُّوءِ إلىٰ شيء من الشرِّ.

وإنَّ مَنْ يُفَرِّط في هذه الأمر من الرجال وَجَدَ أَثَرَ ذلك في بيته، ووجد أثر ذلك في أَهْلِه، وبيتُ الزوجية بيت عظيم، وربما تعدىٰ أثر ذلك التفريط إلىٰ الأولاد، من جهة عدم العناية بتربيتهم، ومن جهة عدم العناية بتأديبهم، والرجل إذا غَفَلَ عن بيته، وغَفَلَ عن أداءِ حُقوقِ الزوجية وقَعَ ما لا يُحْمَدُ عُقْبَاه في بيته، سواء أكان من جهة التربية، أم من جهة الإخلال بالفرائض، أو من جهة ارتكاب بعض المنهيات التي حرمها الله جل جلاله.

هذا وإن تساهل بعض الرجال في الحقوق الزوجية، أدَّىٰ إلىٰ تساهل النساء أيضا في تلك الحقوق، فنتج عن هذا التساهل من جانب الرجال والنساء وُقُوعُ أُمورٍ لا يُحْمَد عُقْباها من الصغائر أو من الكبائر والعياذ بالله، وكان من أسباب ذلك أن الرجل غاب عن بيته، وغاب عن أداء حقوق زوجه، والمرأةُ نَفْسٌ منفوسة تحتاج إلىٰ الرعاية، كما أن الرجل إذا احتاج إلىٰ قضاء حاجاته البشرية ذهب يطلب زوجه، فالمرأة إذا غاب عنها زوجها، ولم يكن معها من عصمة الإيمان وتقوىٰ الله والورع وتعظيم اليوم الآخر، إذا لم يكن معها من ذلك ما يعصمها من الصغائر، أو ما يعصمها من الكبائر ربما أتاها الشيطان شيئًا فشيئًا فحَبَّبَ إليها الشرَّ، سواء عن طريق الإنس وقُرَنَاء السوء وقرينات السوء، أم عن سُبُلٍ مختلفة. أسأل الله جل وعلا أن يُرِيَنا في المسلمين والمسلمات خيرًا.

كذلك أيها المؤمنون، إن مِن عُمَدِ بيت الزوجية، أن يكون بيت الزوجية مُقامًا علىٰ تقوىٰ الله، مُقامًا علىٰ الإيمان بالله، وعلىٰ خشيته وعلىٰ الإنابة إليه، فالرجلُ مع المرأة يَتَعَاوَنَانِ، يُعِين الرجلُ المرأةَ، وتُعِين المرأةُ الرجلَ علىٰ أداء حقوق الله، فإذا غَفَلَ الرجلُ ذَكَّرَتْهُ المرأة، وإذا غَفَلَتِ المرأةُ ذَكَّرَها الرجلُ، فيكون الرجلُ أَمَّارًا لزوجته، وتكون المرأة أَمَّارةً لزوجها، فيقومُ البُنْيان علىٰ تقوىٰ من الله

(١)أخرجه البيهقي في السنن الكبرىٰ (رقم ١٤٥٠٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ١٩٢٦٣).

﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝٢ ﴾[الطلاق]، ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤ ﴾[الطلاق].

فسمعنا من الأزواج من أقام بيت الزوجية علىٰ تقوىٰ من الله، فأعقبه ذلك الفرح والسرور في حياته، فيحيا عيشة هنية وفُتحت له أبواب الأرزاق، بشهادة من حصل له ذلك، وليس هذا بغريب؛ لأن الله جل جلاله قال: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ۝٤ ﴾[الطلاق].

إذًا أيها المؤمنون، إن للزوجة حقًّا، وإن للرجل حقًّا، وقد قال عليه الصلاة والسلام: «**اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عَوَانٍ عِنْدَكُمْ**»(١) أي: أَسِيرات، وقد كان الرسول -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- يُوصِي كثيرًا بالنساء، وحَبَّبَ في ذلك وإلىٰ ذلك بقوله: «**خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي**»(٢)، فقد كان الرسول -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إذا بَيْتَه ضَاحَكَ زوجَه، وآنَسَهَا، وكان في خِدْمة أهل بيتِهِ، ولم يَسْتَنْكِرْ ولم يستكبر؛ لأنه -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إنما يفعل ذلك امتثالاً لأَمْرِ الله جل وعلا وليجعل في ذلك القُدْوة للمؤمنين، اللّٰهمَّ صلِّ وسَلِّمْ عليه، ومُنَّ علينا باتباعِ سُنتِهِ، وبالاهتداء بهديه.

فإذا كان للرجل أكثر من زوجة، وَجَبَ عليه أن يَعْدِلَ بينهن في مَبِيته بأن يبيت عند هذه ليلة، وأن يبيت عند الأخرىٰ ليلةً، والقصدُ من المبيت هو الاستئناسُ، وليس القصدُ الجماعَ والوِقَاع، وإنما القصدُ الاستئناس، وأن يُؤْنِس هذه في ليلتها ويطمئن نفسها، ويبيت عندها، وعند الأخرىٰ ليلة مثل الأولىٰ، وكذلك إذا كان عنده ثلاث أو أربع زوجات، فإن عليه أن يَقْسم بينهن، لكل واحدة ليلة.

وكذلك أن يعدل بينهن في نفقته، فإذا أعطىٰ هذه أعطىٰ الأخرىٰ، وأعطىٰ الثالثة، وهكذا، فالعدل في القَسْمِ بين الزوجات واجبٌ في المَبِيت وكذلك في النَّفَقةِ، فليس للزوجِ أن يَمْنَحَ امرأةً فوق العادةِ بما لم يمنح به المرأة الأخرىٰ، وهذا من الظلم، وقد جاء في الحديث الصحيح «**مَنْ كَانَتْ لَهُ زَوْجَتَانِ فَكَانَ يَمِيلُ مَعَ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَىٰ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَحَدُ شِقَّيْهِ مَائِلٌ، أَوْ قَالَ: سَاقِطٌ**»(٣)؛ لأنه ظَلَمَ، ومَنْ ظَلَمَ عُوقِبَ بعقاب الله.

نسألُ الله جل وعلا لنا ولكم العافية من الظلم ومن أسبابه، وأن يَمُنَّ علينا بالعَدْل في أنفسنا، وفي أهلينا، وفيما وَلِيَنا.

أسأل الله جل وعلا أن يَمُنَّ علينا بالتوبةِ من كل ذَنْبٍ وبالاستغفار من الذنوب كلها، وأن يمن علينا بالاستقامة علىٰ أَمْرِه سبحانه راضية بذلك أنفسنا. اللهم استجِبْ.

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ۝٢١ ﴾[الروم].

---

(١) أخرجه البخاري (رقم ٣١٥٣)، ومسلم (رقم ١٤٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي (رقم ٣٨٩٥)، وقال: حسن غريب صحيح. وابن حبان (رقم ٤١٧٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (رقم ٨٧١٨). والدارمي (رقم ٢٢٦٠).

(٣) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١ / ٢١٦، رقم ٢٣٤).

بَارَكَ اللهُ لي ولكم في القرآن العظيم، ونفعني وإياكم بما فيه من الآيات والذِّكْر الحكيم، أقول قولي هذا وأستغفرُ الله العظيم الجليل لي ولكم ولسائر المسلمين من كل ذنب، فاستغفروه وتُوبوا إليه إنه هو الغفور الرحيم.

[الخطبة الثانية]

الحمْدُ علىٰ إحسانه، والشكر له علىٰ توفيقه وامتنانه، وأشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له، تعظيمًا لشأنه، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله هو الداعي إلىٰ رضوانه، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا إلىٰ يوم الدين.

أما بعد..

فإن أحْسنَ الحديثِ كتابُ الله، وخيرَ الهديِ هديُ محمد بن عبد الله، وشر الأمور مُحدثاتها، وكل مُحدثةٍ بِدعةٌ، وكل بدعة ضلالة، وعليكم بالجماعة فإن يد الله مع الجماعة، وعليكم بلزوم التقوىٰ، فإن بالتقوىٰ رِفْعَتَكم وفَخَارَكم عند الله، فاتقوا الله حقَّ تُقاتِهِ، ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون.

هٰذا واعلموا رَحِمَنِي اللهُ وإياكم أن الله جل جلاله أَمَرَكم بأمر عظيم بدأ فيه بنفسه وثَنَّىٰ بملائكته لِيَدُلَّكم علىٰ عَظَمَتِهِ، فقال جل وعلا قولًا كريمًا: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيۡهِ وَسَلِّمُواْ تَسۡلِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾[الأحزاب].

اللّٰهمَّ صَلِّ وسَلِّمْ وبَارِكْ علىٰ عبدِك ورسولك محمدٍ، صاحِبِ الوجه الأَنْورِ والجبين الأَزْهَرِ، وارْضَ اللّٰهمَّ عن الأربعة الخلفاء الأئمة الحنفاءِ الذين قَضَوْا بالحق، وبه كانوا يعدلون، وعنَّا معهم بِعَفْوِك، ورحمتك يا أَرْحَمَ الراحمين، وعن جميع الصحابة والآلِ ومَنْ تَبِعَهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

اللّٰهمَّ أَعِزَّ الإسلام والمسلمين، وأَذِلَّ الشِّرْكَ والمشركين، واحْمِ حَوْزَةَ الدِّين، وانصُرْ عِبادَك الموَحِّدِين. اللّٰهمَّ انصر عبادك الذين يجاهدون في سبيلك، اللّٰهمَّ انصر عبادك الذين يجاهدون في سبيلك يا أكرم الأكرمين.

اللّٰهمَّ آمِنَّا في أوطاننا، اللّٰهمَّ آمِنَّا في دُورِنا، وأَصْلِحْ أَئِمَّتنا ووُلاَةَ أُمُورِنا، ووفِّقْهم اللّٰهمَّ بتوفيقك، ودُلَّهم علىٰ الرَّشَادِ، وباعِدْ بينهم وبين كُلِّ رَأْيٍ باطِلٍ أو غَلَطٍ أو ليست مُصْلَحَتُه للمسلمين، يا رب العالمين.

اللّٰهمَّ نسألك أن ترفع عنا الرِّبَا، اللّٰهمَّ ارْفَعْ عنا الرِّبا والزِّنا وأسبابَه، وادْفَعْ عنا الزلازلَ والمِحَنَ وسُوءَ الفِتَنِ، ما ظهر منها وما بَطَنَ، عن بلادنا هذه بِخاصَّةٍ، وعن سائر بلاد المؤمنين بعَامَةٍ يا رب العالمين.

اللّٰهمَّ لا تُمِتْنا إلا وقد وَفَّقْتَنا لِتَوبة نَصُوح، رَبَّنا نَشْكُو إليك قَسْوةَ قُلُوبنا فَأَلِنْها يا أجْودَ الأجْوَدِين. اللهم أَلِنْ قُلوبَنا لِطَاعَتِكَ. اللّٰهمَّ اجعل قُلُوبَنا خاشِعةً، ونعوذ بك أن تكون قاسيةً. اللّٰهمَّ اجعل قلوبَنا خاشعةً، اللّٰهمَّ نسألك قَلْبًا خاشعًا وعملًا صالحًا، ودُعاءً مسموعًا يا أكرم الأكرمين.

عِبادَ الرَّحمٰن، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾[النحل]، فاذكروا الله العظيم الجليل يَذْكُرْكم، واشكروه علىٰ

النعم يَزِدْكم، ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾﴾[العنكبوت].